

تاج العروس من جواهر القاموس

وخلّص كزُبَيْرٍ : حصنُ بَيْنَ عُسْفَانَ وَقُدَيْدٍ عَلَى ثَلَاثِ مَرَّاحِلَ
مِنْ مَكَّةَ شَرْفَهَا اِثْنًا تَعَالَى . وَكُلُّ أَيْصَ خُلَيْصَ كَالْخَالِصِ . وَخُلَيْصًا
الشَّيْءُ - مُثَنَّى خُلَيْصَ بِالْفَتْحِ وَالشَّيْءُ بَفَتْحِ الشَّيْنِ وَتَشْدِيدِ
النُّونِ - عِرْقَاهَا هَكَذَا فِي سَائِرِ الْأُصُولِ وَصَوَابُهُ : عِرْقَاهَا وَهُوَ مَا خُلِصَ
مِنَ الْمَاءِ مِنْ خَلَلِ سُيُورِهَا عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ . وَيُقَالُ : هُوَ خُلَيْصُكَ
بِالْكَسْرِ أَيْ خَدْنُكَ ج : خُلَيْصَاءُ بِالضَّمِّ وَالْمَدِّ تَقُولُ : هُوَ لَاءِ خُلَيْصَائِي
إِذَا كَانُوا مِنْ خَصَّتِكَ نَقْلَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ . وَخُلَيْصَةُ السَّمْنِ بِالضَّمِّ
وَعَلَيْهِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ وَالْكَسْرُ نَقْلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ عَنْ الْفَرَّاءِ : مَا
خُلِصَ مِنْهُ لِأَنَّهُمْ إِذَا طَبَخُوا الزُّبْدَ لِيَتَّخِذُوهُ سَمْنًا طَرَحُوا فِيهِ
شَيْئًا مِنْ سَوِيقٍ وَتَمَرٍ وَأَبْعَارٍ غَزْلَانٍ فَإِذَا جَادَ وَخُلِصَ مِنَ الثُّفْلِ فَذَلِكَ
السَّمْنُ هُوَ الْخُلَيْصَةُ . وَالْخُلَيْصُ بِالْكَسْرِ نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ أَبِي
عُبَيْدٍ : الْإِثْرُ بِكَسْرِ الهمزة وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : الزُّبْدُ حِينَ يُجْعَلُ
فِي الْبُرْمَةِ لِيُطَبَّخَ سَمْنًا فَهُوَ الْإِذْوَابُ وَالْإِذْوَابَةُ فَإِذَا جَادَ وَخُلِصَ
اللَّيْنُ مِنَ الثُّفْلِ فَذَلِكَ اللَّيْنُ الْإِثْرُ وَالْإِخْلَاصُ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
سَمِعْتُ الْعَرَبَ تَقُولُ لِمَا يُخْلَصُ بِهِ السَّمْنُ فِي الْبُرْمَةِ مِنَ الْمَاءِ
وَاللَّيْنِ وَالثُّفْلِ : الْخُلَاصُ وَذَلِكَ إِذَا ارْتَجَنَ وَاخْتَلَطَ اللَّيْنُ بِالزُّبْدِ
فِيؤْخَذُ تَمَرٌ أَوْ دَقِيقٌ أَوْ سَوِيقٌ فَيُطَرَّحُ فِيهِ لِيَخْلُصَ السَّمْنُ مِنْ
بَقِيَّةِ اللَّيْنِ الْمُخْتَلِطِ بِهِ وَذَلِكَ الَّذِي يَخْلُصُ هُوَ الْخُلَاصُ بِالْكَسْرِ
وَأَمَّا الْخُلَاصَةُ فَهُوَ مَا بَقِيَ فِي أَسْفَلِ الْبُرْمَةِ مِنَ الْخُلَاصِ وَغَيْرِهِ مِنْ
ثُفْلٍ أَوْ لَبَنٍ وَغَيْرِهِ وَقَالَ أَبُو الدُّقَيْشِ : الزُّبْدُ : خُلَاصُ اللَّيْنِ
أَيْ مِنْهُ يُسْتَخْلَصُ أَيْ يُسْتَخْرَجُ . وَالْخُلَاصُ : مَا أَخْلَصْتَهُ النَّارُ مِنَ
الذَّهَبِ وَالْفِصَّةِ وَالزُّبْدِ وَكَذَلِكَ الْخُلَاصَةُ حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ فِي الْغَرَبِيِّينَ
وَبِهِ فُسِّرَ حَدِيثُ سَلَمَانَ أَنَّهُ كَاتَبَ أَهْلَهُ عَلَى كَذَا وَكَذَا وَعَلَى
أَرْبَعِينَ أُوقِيَّةَ خُلَاصٍ . وَالْخُلَاصُ كَرُمَانٍ : الْخَلَلُ فِي الْبَيْتِ بِلُغَةٍ
هَذِيلٍ نَقْلَهُ ابْنُ عَبَّادٍ . وَالْخُلُوصُ بِالضَّمِّ : الْقَشْدَةُ وَالثُّفْلُ
وَالْكُدَادَةُ وَالْقِلَادَةُ الَّذِي يَبْقَى فِي أَسْفَلِ خُلَاصَةِ السَّمْنِ وَالْمَصْدَرُ
مِنْهُ الْإِخْلَاصُ نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَدْ أَخْلَصَتِ السَّمْنُ . وَذُو الْخُلَاصَةِ

مُحَرَّرٌ كَتَبَ وَعَلَيْهِهِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ وَيُقَالُ بَضَمٌ تَيْنٌ حَكَاهُ هِشَامٌ
وَحَكَى ابْنُ دُرَيْدٍ فَتَحَ الْأَوَّلَ وَإِسْكَانَ الثَّانِي وَضَبَطَهُ بَعْضُهُمْ بِفَتْحٍ
أَوَّلٍ لِيهِ وَضَمٌّ ثَانِيهِ وَالْأَوَّلُ الْأَشْهُرُ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ : بَيِّنَتْ كَانَ
يُدْعَى الْكَعْبَةَ الْيَمَانِيَّةَ وَيُقَالُ لَهُ : الْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ أَيْضًا
لِجَعْلِهِمْ بَابَهُ مُقَابِلَ الشَّامِ وَصَوَّبَ الْحَافِظُ بْنُ حَجَرٍ الْيَمَانِيَّةَ كَمَا
نَقَلَهُ شَيْخُنَا . قُلْتُ : وَفِي بَعْضِ الْأُصُولِ : كَانَ يُدْعَى كَعْبَةَ الْيَمَامَةِ
وَهُوَ الَّذِي فِي أُصُولِ الصَّحَاحِ وَقَوْلُهُ : لِحُثْعَمٍ هُوَ الَّذِي اقْتَصَرَ عَلَيْهِ
الْجَوْهَرِيُّ فَلَا تَقْصِيرَ فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ كَمَا زَعَمَهُ شَيْخُنَا لِأَنَّهُ تَبِعَ
الْجَوْهَرِيَّ فِيمَا أَوْرَدَهُ وَزَادَ غَيْرُهُ : وَدَوْسٌ وَبَجِيلَةٌ وَغَيْرُهُمْ وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَصُطَّرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي
الْخَلَصَةِ وَالَّذِي يَطْهَرُ مِنْ سِيَاقِ الْحَافِظِ فِي الْفَتْحِ أَنَّ الْمَذْكُورَ فِي
هَذَا الْحَدِيثِ غَيْرُ الَّذِي هَدَمَهُ جَرِيرٌ ؛ لِأَنَّ دَوْسًا رَهْطُ أَبِي هُرَيْرَةَ
مِنَ الْأَزْدِ وَخُثْعَمٌ وَبَجِيلَةٌ مِنْ بَنِي قَيْسٍ فَالْأَنْسَابُ مُخْتَلِفَةٌ وَالْبِلَادُ
مُخْتَلِفَةٌ وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ صَنَمٌ كَانَ أَسْفَلَ مَكَّةَ نَصَبَهُ عَمْرُو بْنُ
لُحَيٍّْ وَقَلَّ دَهْ الْقَلَائِدَ وَعَلَّاقَ بِهِ بَيْضَ النَّعَامِ وَكَانَ يُذْبَحُ عِنْدَهُ
فَتَأْمَلْ ذَلِكَ . كَانَ فِيهِ صَنَمٌ